رسالة المحاماة

مجلة تصدرها هيئة المحامين بالرباط

دجنبر 2007

العدد 28

رسالة المحاماة

مجلة تصدرها هيئة المحامين بالرباط

دجنبر 2007 العدد 28

المدير المسؤول

اذ/ محمد زيان / نقيب هيأة المحامين بالرباط

رئيس التحرير

ذ/ عبد الرحيم بن بركة / نقيب سابق

المشرف علي إنجاز العدد :

ذ/ الحسين الملكي / عضو مجلس الهيأة .

لجنة الإعداد

- النقيب عبد الرحيم بن بركة و الحسين الملكي

- المحامون المتمرنون بالهيأة :

ذة / السعيدي سعيدة . و ذة / احديدو نادية . - و ذ/ هشام التومي .

فهرس الموضوعات

تقديم / النقيب محمد 10

المحور الأول: أبحاث ودراسات

صلاحيات النيابة العامة في المادة الجنائية.
عبد السلام العياني / وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية بالرباط 15

اليمين الشرعية في دعوى الشفعة.
أمبارك بوطلحة/ قاضي بالمحكمة الابتدائية بالرباط 38

منهجية القاضي الإداري في محاكمة مشروعية العملية الانتخابية
مراد أيت سائل/ قاضي بالمحكمة الإدارية بالرباط 55

معيار الجنسية في بلاد الإسلام
خالد برجاوي / أستاذ التعليم العالي بالرباط 86

دور السنديك في معالجة صعوبات المقاولة
الملكي الحسين / المحامي بهيئة المحامين الرباط 96

المحاماة كمساعد للقضاء
مصطفى الريسوني / عضو في هيئة الإنصاف والمصالحة 119

الصفة الشرفية للمحامي.
خالد خالص/ المحامي بهيئة المحامين الرباط 124

الإحالات في مدونة الأسرة.
الملكي الحسين/ المحامي بهيئة المحامين الرباط 133

تقديم

منذ سنة 1980 صدر العدد الأول لمجلة "رسالة المحاماة" تنفيذا لقرار مجلس هيأة المحامين بالرباط آنذاك بإصدارها بشكل دوري على أساس عددين في كل سنة ، أي بمعدل عدد واحد كل ستة أشهر . .

إنها فترة زمنية مرت يستوجب منطق الطموح التأسيسي للمجلة أن يصدر هذا العدد حاملا لرقم ترتيبي آخر أكثر من العدد 28 الذي نقدمه كواحد من المنتوجات العلمية الفكرية لهيأة المحامين بالرباط ينتظف للندوات العلمية والأيام الدراسية التي تنظمها الهيأة في إطار أنشطتها الثقافية ، وندوات التمرين والتكوين المهني المستمر .....

وبقدر ما يبدو ظاهريا أن إعداد وإنجاز مجلة علمية متخصصة في مستوى لائق بالهيأة التي تنجزها أو تصدرها أمرا سهلا ، وأن إصدار المجلة مجرد غاية وهدف في حد ذاته فإننا ومن منطق المسؤولية في التعامل مع موضوع إصدار مجلة باسم هيأة المحامين بالرباط نعتبرها واحدة من آليات التواصل والتنوير المعرفي ، العلمي . وبشكل يتطلب في إنجاز كل عدد مراعاة مقاييس النوعية العلمية لمضامينه ، و تحكمه فلسفة وغاية معرفية ذات بعد قيمي ، تنموي ، وبمواقف حقوقية مفروضة على ذوي الاختصاص العلمي ، وهو ما تمت مراعاته من خلال :

أ- التعامل مع نشر وتعميم القرارات والأحكام القضائية التي تتوصل بها الهيأة بشكل يراعي التصنيف العام للإطار العام لإنجاز كل عدد مع التركيز على دراسة كل قرار أو حكم قضائي بشكل يراعي في نشره الحرص على عدم نشر هوية الشخص الطبيعي المعني به ، ومراعاة لحرمة حقوقه الشخصية وأن التعميم الإعلامي لمضمون الحكم بخصوص وضعيته الشخصية قد يلحق به أو بذويه ضررا أو أضرارا معنوية من غير الصحيح نشرها أو توثيقها من طرف أية وسيلة إعلامية باعتبار ذلك عقوبة من العقوبات الإضافية أحيانا .

ب- التعامل مع نشر النصوص التشريعية بشكل يقدر ما يسمح ويرفض الطريقة المعتمدة التي تنشر بها من العديد عن النصوص التشريعية في الجريدة الرسمية خصوصا المتعلقة بتعديل النصوص القانونية من خلال اعتماد أسلوب نقاط تحل بمفهوم تعميم المعرفة القانونية (هكذا، وأنه .....) دون توضيح تشريعي لمفهومها : وهل الأمر يتعلق تشريعيا بنقط